العدالة

صحيفة تصدر عن إدارة العلاقات والتعاون الدولي بوزارة العدل

20 ربيع الآخر 1435هـ الموافق 20 فبراير 2014م

aladala @aladel.gov.ly

رئيس التحرير
حنان صليل

العدد (106)

فى إطار التحضير للمؤتمر الوزاري الدولي الثاني حول ليبيا

عقد اجتماع بمقر وزارة العدل صباح يوم الثلاثاء 28 يناير 2014 بشأن التحضير للمؤتمر الوزاري الدولي الثاني للدول الداعمة لليبيا خلال المرحلة الانتقالية في مجال العدل والأمن وسيادة القانون المقرر عقده خلال شهر مارس القادم بالعاصمة الايطالية روما .

وحضر الاجتماع وزير العدل ووكيل الوزارة ووكيل وزارة الخارجية للشؤون السياسية ومديري إدارة العلاقات والتعاون الدولي ومدير إدارة التخطيط ومدير إدارة التدريب بوزارة العدل وعن الدول والمنظمات الداعمة لليبيا .

كما حضر الاجتماع سفيرة الولايات المتحدة الأمريكية وسفير المملكة المتحدة والسفير الايطالي والسفير الفرنسي ورئيسة القسم السياسي ببعثة الاتحاد الأوروبي ومندوب عن بعثة الأمم المتحدة للدعم بليبيا .

ويهدف هذا الاجتماع إلى مراجعة وتقييم اجتماع باريس وما تم تنفيذه، ودراسة وثيقة العمل المقترحة من طرف الحكومة الايطالية بشأن اجتماع روما وطلب من الحكومة الليبية إبداء الملاحظات عليها وكذلك مناقشة الإجراءات التحضيرية لانعقاد مؤتمر روما لتحقيق الأمن وإرساء الاستقرار والعدالة وسيادة القانون.

المفتتح

المحكمة الدستورية العليا

المحكمة الدستورية العليا.. هي محكمة نشأت بموجب الدستور..

فهي ليست هي نفسها المحكمة العليا الحالية والتي تعتبر درجة من درجات المحاكم تكفل درجة من درجات التقاضي .

فالمحكمة العليا هي جزء من السلطة القضائية لكن المحكمة الدستورية العليا التى نتحدث عنها هي محكمة دستورية ينص على إنشائها بموجب الدستور فهي من هذا المنطلق مستقلة عن السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية تكون ضمان لإحترام الدستور وضمان أستناف كل القوانين مع الدستور .

فنأمل أن نرى فى دستور ليبيا النص على إنشاء محكمة دستورية عليا يراعى عند إنشائها الكفاءة والخبرة والمقدرة لتكون صمام أمان قانوني دستوري فالمحكمة الدستورية العليا يحتكم لها كما في معظم دول العالم .

هيئة التحرير

اجتماع الفريق القانوني الخاص بتعويض السجناء السياسيين

تم بديوان وزارة العدل الاجتماع العادي الثالث للفريق القانوني الخاص بتعويض السجناء السياسيين المفرج عنهم بموجب قانون (50) لعام 2012 لدراسة وإقرار الملفات الجاهزة للعرض وعددها 425 ملف بحضور رئيس الفريق القانوني ومقرر الفريق القانوني ومندوبي وزارتي الداخلية والدفاع ولجنة والمصالحة والمراقب المالي ورئيس القسم المالي لوزارتي العدل ورئيس الإدارة القانوني بمجلس الوزراء.. حيث أفاد السيد عبدالحميد النعاس مقرر القانوني بأنه سيتم البدء بصرف الصكوك المالية التي تم إقرارها في الاجتماعات السابقة بعد التأكد من عدم صرف أي تعويضات بموجب أحكام قضائية من وزارة المالية كما سيتم أحالة الصكوك فور إتمامها إلى اللجان الفرعية الواقعة في نطاق اختصاص المحاكم الابتدائية المعتمدة من قبل الفريق القانوني بأماكن إقامة المستهدفين من هذه الصكوك .

ومن جهة أخرى سيقوم الفريق القانوني بعرض الأسماء ونشرها في الموقع الالكتروني وصحيفة العدالة بقسم الأعلام بوزارة العدل وعددها 668 ملف مع مراجعة اللجان الفرعية الواقعة في نطاق سكانهم .

أعلان

السادة السجناء السياسيين ..

تهيب اللجنة المركزية التابعة للفريق القانوني الخاص بتعويض السجناء السياسيين المفرج عنهم بالسادة السجناء المدرجة أسمائهم بموقع وزارة العدل الاتصال باللجان الفرعية الكائنة مقارها بالمحاكم الابتدائية كلاً حسب المذكور قرين اسمه وذلك لاستلام الصكوك المالية المصروفة لهم والتي اقرها الفريق القانوني وبهذه المناسبة يطلب منكم التقيد بالاتي :

1 – التعاون التام مع أعضاء اللجان الفرعية بالمحاكم المذكورة والالتزام بالنظام وعدم أرباك عملهم وتقديم أفضل صورة تمثل السجناء السياسيين .

2 – إحضار البطاقة الشخصية مع عدد (4) صور منها .

3 – إحضار ملف .

بالنسبة لوكلاء المتوفيين يطلب منهم احظار الأتي :

1 – فريضة شرعية مع عدد 4 صور عليها طبق الأصل .

2 – توكيل عن الورثة عدد 4 نسخ مصدق عليها طبق الأصل .

3 – البطاقة الشخصية للوكيل مع عدد 4 صور منها .

4 – ملف .

وبهذا فإن السيد مقرر الفريق القانوني يبلغكم بأن الفريق القانوني مستمر في اجتماعاته اسبوعياً في الموعد المحدد لإقرار ملفاتكم وإعدادها للصرف وفق الأولوية وبالنظام المتفق عليه ، وأن الذين تمت الموافقة على ملفاتهم والتي سيتم الموافقة عليها مستقبلاً إنها تمت حسب الأولوية دونما التدخل من احد وبدون وساطة من احد فهو حقك الطبيعي وفق التسلسل .

نأمل أخذ ذلك في الاعتبار وعدم المزايدة عليكم من احد .

والله الموفق ،،،

الموقع الالكتروني :
www.aladel.gov.ly

لجنة المصالحة

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ)

تنعى وزارة العدل بكل أسى اغتيال الأستاذ المستشار (**عبدالعزيز عبدالحميد الحصادى**) الذي طالته يد الغدر الآثمة بمدينة درنة .

ونحسبه من الشهداء بإذن الله ، وهي اذ تدين بشدّة هذه الجريمة النكراء فانها تتقدم الى عائلته وكامل الأسرة القضائية بأحرّ التعازي راجية من الله العلي القدير أن يتغمده بواسع رحمته ويرزق أهله وذويه جميل الصبر والسلوان.

إنا لله وإنا إليه راجعون .

تعزية

بقلوب مؤمنة بقضاء اللّه وقدره نتقدم بأحر التعازي والمواساة إلى زميلنا الأستاذ محمد النطيطح في وفاة المغفور لها بإذن الله والدته تغمدها الله بواسع رحمته والهم أهلها وذويها جميل الصبر والسلون.

أسرة نيابة الأحداث الجزئية
إدارة وموظفون

عند المرور بجانب مركز الخبرة القضائية والبحوث بالقرب من فندق الودان لا يدرك أحد ماذا يوجد داخل المبنى الأثري أو ما كان يطلق عليه في السابق بـ(قروب سيدي عيسى) باعتباره مختصاً في استصدار ما يُعرف بالحالة الجنائية (شهادة البراءة) التي يحتاجها المواطن كإفادة تثبت خلوه من أي سوابق جنائية ..تقول في قرارة نفسك ماذا يقدم من يوجد بداخله وماذا يقدم من عمل وعندما تسنح الفرصة لدخوله والتجوال في أروقته تشاهد لوحات معلقة على أبواب المكاتب توضح الأقسام والادارات المختصة التابعة له من خبرة هندسية - حسابية تزييف وتزوير- وطب شرعي الذي يضم أقسام التحاليل والسموم والباثولوجي وغيرها من التخصصات التي تقدم تقارير علمية دقيقة تساعد العدالة في الوصول للحقائق الملموسة في القضايا المختلفة وفي إطار خطة عمل الصحيفة لتسليط الضوء على آلية عمل المركز وما يقدمه جنوده المجهولون من الخبراء المختصين من عمل مضن رأينا أن نلتقي الخبير فوزي الواعر رئيس قسم أبحاث التزييف والتزوير بالمركز مدير إدارة الأدلة الجنائية المستحدثة حالياً الذي وضعنا في صورة هذا التخصص الأصيل :-

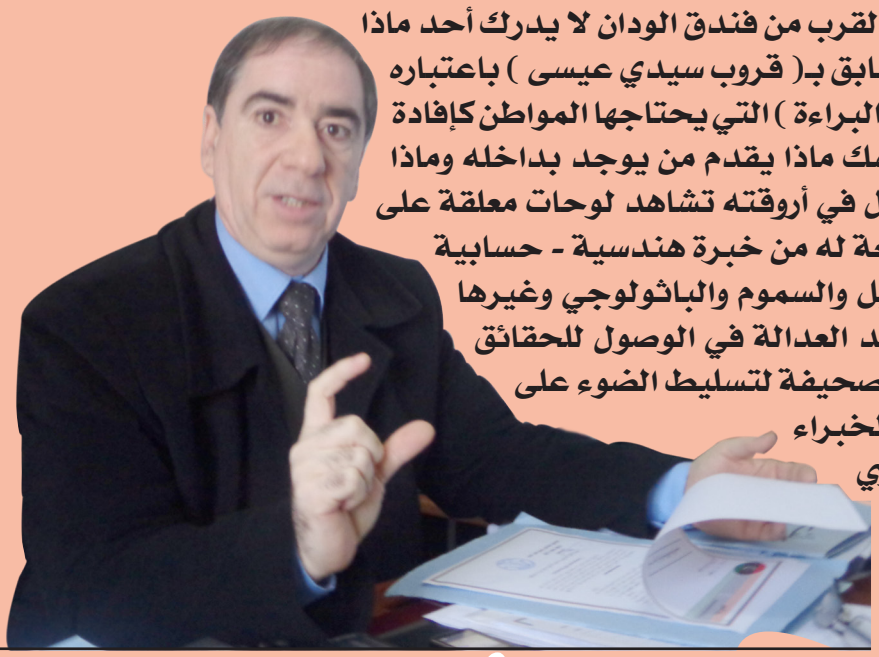

رئيس قسم أبحـ

في غياب التنسيق نفاجأ بعُملات جديدة وجـ

في كل الدول عند إصدار مستندات وعملات جديدة تشكل لجنة فنية لوضع مقترحات وسائل الأمان

ماهي طبيعة عمل قسم التزييف والتزوير ؟ -

– قسم أبحاث التزييف والتزوير أنشئ بالتزامن مع قرار إنشاء مركز الخبرة القضائية والبحوث في العام 1964 وكانت كل الخبرات التي تديره أجنبية وتم تفعيل القسم مع بداية السبعينيات وكان يسمى بالمركز الوطني للبحوث التشريعية والجنائية .

ويختص قسم أبحاث التزييف والتزوير بفحص القضايا التي ترد من المحاكم والنيابات وبعض الأجهزة الرقابية والأمنية التي تتعلق بكشف قضايا التزوير فيما يخص تزوير التوقيعات وفحص المستندات ونسبها لأصحابها وفحص العملات بجميع أنواعها وتحديد العملة المزيفة من الصحيحة بالإضافة لفحص طبعات الأختام وفحص المستندات التي يتم تزويرها عبر أجهزة الحاسوب والتقنية الحديثة وكذلك إظهار الكتابات السرية وفحص الأوراق المحترقة وتحديد مايتم تزويره عن طريق الآلة الكاتبة .

تهميش

وللأسف لم يحظ مركز الخبرة القضائية والبحوث خلال العقود الماضية بصفة عامة وقسم أبحاث التزييف والتزوير بالاهتمام الذي يجب أن يكون عليه هذا القسم .

وفي إطار حرص إدارة المركز لمواكبة آخر ما توصل إليه العلم في هذا المجال تم التعاقد مؤخراً لاستجلاب أجهزة متطورة تساعد في تسيير العمل بالقسم والمساهمة في اكتشاف عديد من هذه الجرائم التي أصبحت تقنية. ما جعلنا نشتغل في خطين متوازيين إلى جانب توريد الأجهزة الحديثة فإننا نعمل على تنمية الموارد البشرية والعمل على ضخ دماء جديدة للعمل في هذا المجال.. فالخبراء الموجودون حالياً بعدد أصابع اليد على مستوى ليبيا وهم ثمانية خبراء والموجودون في المناطق التي توجد فيها قضايا بكثرة وهما مدينتا طرابلس وبنغازي ولتخفيف العبء عليهما افتتحنا فروعاً للقسم في كل من مصراته وسبها والجبل الأخضر ومازلنا بصدد افتتاح أقسام أخرى وتم تكليف عدد من الخبراء الجدد للعمل فيها وتم إقحامهم في دورة مكثفة ولدي متابعة لهم بشكل يومي وحاليا في صدد إرسالهم لدورات متقدمة في الخارج واغلبهم من خريجي كلية العلوم قسم الكيمياء باعتباره تتم فيه دراسة السموم والمواد الكيميائية الداخلة في عمليات التزوير والكشف عنها بناء على طلب النيابة والمحكمة تحليل الحبر لمعرفة العمر الزمني للكتابة . وفي السابق كانت لا توجد كليات متخصصة وإنما كان هناك معهد اسمه معهد ابن مقلة للخط العربي توجد فيه شعبة يطلق عليها شعبة خبراء الخطوط التي تقوم بتخريج خبراء مختصين في كشف الخطوط وكشف التزوير وللأسف اقفل المركز وحاليا كل الخبراء يتم تدريبهم وتأهيلهم عن طريق أكاديمية نايف للعلوم الأمنية وفي مصر والأردن وغيرها من الدول المشهود لها بالخبرة في هذا المجال الدقيق.

*** هل لاحظتم ارتفاع قضايا التزييف والتزوير خلال السنوات الأخيرة بعدما دخلت التقنية في كل المجالات ؟**

هذا صحيح فان قضايا التزييف والتزوير ارتفعت بشكل ملحوظ باستخدام التقنية الحديثة وخاصة في العملات والتأشيرات وجوازات السفر والبطاقات الشخصية حيث ترد علينا قضايا بالخصوص بشكل يومي .

فالتقنية الحديثة أصبحت سلاحاً ذا حدين يمكن الاستفادة منها في كل ماهو مفيد وللأسف بدأ يستغلها ضعاف النفوس في اشياء مخالفة ومنها جرائم التزوير عن طريق الماسحة الضوئية (إسكنر) الطابعات الملونة وغيرها .

عدم تنسيق

وللأسف إن الجهات السيادية في ليبيا مثل مصرف ليبيا المركزي الجوازات والجنسية التابعة لوزارة الداخلية وعند إصدار عملة جديدة أو جواز سفر أو بطاقة شخصية جديدة يتطلب منها وضع وسائل الأمان بالدرجة الأولى مع المختصين لحمايتها من التزوير وفي كل دول العالم عندما يتم الإقدام على هكذا عمل تشكل لجنة فنية لهذا الغرض لوضع مقترحات لوسائل الأمان. وفي بلادنا نفاجأ بوجود العملة الجديدة وجوازات السفر لدى المواطنين وتعرض علينا بعد الإصدار مع وقوع أول عملية تزوير تحصل لمعرفتها أصلية أم مزورة من ناحية قانونية .

ونتمنى من الجهات ذات العلاقة عند إقدامها على استصدار وثيقة أو عملة أن تضع أهل الاختصاص معها في الصورة أسوة بالمعمول به في باقي دول العالم الآخر.

كفاءة عالية

والخبراء الليبيون على درجة عالية من الكفاءة واستطاعوا اكتشاف جرائم معقدة جدا وعلى درجة عالية من الدقة والتقنية في عمليات التزوير واسترجاع أموال طائلة لخزينة الدولة وخبراء التزييف والتزوير هم من يقدم الدليل المادي للنيابات والمحاكم وفق معايير علمية حتى يستطيع القاضي استصدار حكمه بكل أريحية لأنه على ثقة بنزاهة التقرير وحياديته . فالخبير عندما يقوم بإعداد تقريره يوضح كل حيثيات عملية التزوير وحتى المواد الداخلة في عملية التزوير لتضليل الجهات العامة والمواطنين وللأمانة المجهود الذي نقدمه ملموساً جداً مقارنة بحجم الإمكانات الممنوحة إلينا ومساحة ليبيا الجغرافية فالخبراء ينتقلون إلى أقصى مدن الجنوب لاعداد تقاريرهم على عمليات التزوير .

*** يتناهى إلى سامعنا من حين لآخر ضبط كميات كبيرة من كتيبات العائلة المزورة التأشيرات وغيرها كيف يتم التعامل مع هذه الجرائم ؟**

بالتأكيد عديد القضايا ترد إلينا بالخصوص من مكاتب التسجيل المدني بمختلف المناطق واتخذت الإجراءات الفنية المتبعة في هذا الشأن والانتقال لفروع السجل المدني المنسوب إليه صدور هذه الحقائق وبالفعل توصلنا لنتائج جيدة بتأكيد عمليات التزوير كل هذا يحدث في غياب التنسيق بين الجهات ذات العلاقة وقسم التزييف والتزوير كما عرجت سالفاً

*** بخصوص الشهادات العلمية في عمليات التزوير ؟**

بالتأكيد التزييف والتزوير لا يقتصر على شهادة علمية ولا جوازات السفر وكل شيء قابل للتزوير طالما هناك ضعاف نفوس كل همهم قضاء مصالحهم الشخصية ولو بالتحايل على القانون وفي واقع الأمر نحن لسنا جهة رقابية لمتابعة كل الاصدارات والأختام الجديدة ونحن نقدم الرأي العلمي في تقارير يستند إليها القاضي في حكمه ضد المتهم في عملية التزوير ومع ذلك عندما ترد إلينا أي قضية بخصوص الشهادات العلمية ننتقل للجهة الصادرة منها أو المزورة عليها للتأكد من سجلاتها والتي يتضح أنها مزورة وغير موثقة بالكلية نفسها وفي بعض القضايا نجد أن الختم والمستندات رسمية وللأسف الشهادة العلمية غير مسجلة والطالب لم يدرس في الكلية نهائياً وتمت العملية بالتحايل على المسؤولين في الكلية .

أكرر وأقول لا يوجد تنسيق من الجهات ذات العلاقة ومنها التعليم العالي ومركز الجودة مع قسم أبحاث التزييف والتزوير لوضعنا في الصورة إلا بعد حصول عملية تزوير وإحالة القضية على النيابة المختصة وعندها يطالبوننا باكتشاف المستند حقيقي أم مزور . وقضايا التزوير ليست في جوازات السفر والشهادات

ـــــاث التزييف والتزوير بمركز الخبرة القضائية والبحوث :

ـــوازات سفر لمعرفة إن كانت أصلية أم مزورة

■ التقاه هشام الصيد

العلمية بل وصلت حتى لمحرري العقود الأقرب للمواطنين في التعامل فالكثير من القضايا ترد إلينا يتضح فيما بعد أن الأختام والنماذج تم تزويرها على محرري العقود الذين عانوا ويعانون الكثير من المشاكل في هذا الشأن وفي إطار اخذ الحيطة والحذر وعن طريق نقابة محرري العقود يتم تعميم قوائم بأسماء أختام محرري العقود المزورة حتى لا يقع المواطن في مصيدة عصابات التزييف .

محررو العقود

ومؤخراً تقدم إلينا أحد محرري العقود بمقترح مازال قيد الدراسة لوضع برنامج يساعد في اكتشاف العقود والأختام المزورة من الأصلية والحد من عمليات التزوير والمقترح عن طريق ملصق التعريف المشفر عن طريق تسجيل محرري العقود في النقابة ليتم منحهم الملصق المشفر يتم إلصاقه على أي عقد يبرمه المحرر ويمكن قراءته عن طريق عدسة جهاز الحاسوب التي تقدم البيانات الموجودة في العقد . وأنا على الصعيد الشخصي اقتنعت بالفكرة بشكل مبدئي وسيتم التنسيق مع نقابة محرري العقود في هذا الشأن وحتى ان لم تنجح هذه العملية إلا أننا نشعر بالراحة عندما يتم وضعنا في الصورة نحن أهل الاختصاص.

*** هل لديكم إحصائيات دقيقة بقضايا التزييف للعام 2013 ؟**

بالتأكيد لدينا إحصائيات موثقة تعد من قبل إدارات المركز للقضايا الواردة والمرحلة والمنجزة وهناك إحصائية فردية لكل خبير وعدد القضايا في ازدياد مضطرد بسبب استخدام التقنية الحديثة ونظراً للظروف التي تعيشها البلاد وكذلك عدم امتلاكنا التقنية التي تضاهي عمليات التزوير وقد وصلت قضايا التزوير لدينا في إحدى السنوات لأكثر من 500 قضية.

*** هل لديكم تواصل مع مراكز متخصصة في دول مناظرة لتبادل الخبرات فيما بينكم ؟**

باعتباري رئيس قسم أبحاث التزييف والتزوير ومن خلال حضوري لعديد من المؤتمرات والندوات العلمية يتفاجأ الجميع بوجود خبرات ليبية في هذا المجال تجاوزت 25 عاماً وليس لها حضور عربي ولا إقليمي بالإضافة لعدم عضوية ليبيا في الاتحاد العربي لمكافحة التزييف والتزوير فهذا الاتحاد له تبعية مباشرة لجامعة الدول العربية .

ومن خلال تبادل أطراف الحديث مع رئيس الاتحاد ألقيت باللائمة على الاتحاد لعدم دعوة ليبيا لعضوية الاتحاد فاخبرني بمراسلة المسؤولين في النظام السابق لدعوة ليبيا للاتحاد إلا أنه لم يتلق آي رد بالموافقة أو بالرفض .. وقد وضعت رئيس المركز في الصورة فقام بدوره بمراسلة وزارة العدل بالخصوص وسنجري اتصالات بالاتحاد لطلب العضوية حتى يتسنى لنا تمثيل ليبيا في هذا الجانب وتقديم خبرتنا في هذا الجانب والاستفادة من خبرة الذين سبقونا في هذا المجال .

دورات

وباعتباري مسؤول التدريب بالمركز وعضو اللجنة العليا للتدريب في وزارة العدل قمنا بإعداد خطة تدريبية بالخصوص لإقحام الخبراء في دورات متقدمة في الخارج وتم ترشيح عدد من الخبراء في دورة التزييف الإلكتروني في جمهورية مصر العربية وقمنا خلال الأشهر الماضية بتوقيع اتفاقية مع مصلحة الطب الشرعي في مصر التي تضم تخصص الطبي الشرعي والتحاليل وأبحاث التزييف والتزوير من اجل تبادل الخبرات والزيارات التي سيكون لها اثر جيد على خبراء المركز باعتبار مصر لها خبرة في هذا المجال .

وإلى جانب الدورات التأهيلية المتقدمة قمنا بتوريد عدد من الأجهزة الحديثة المتخصصة في هذا المجال التي تستخدم في دول متقدمة وتعطي قراءات دقيقة جدا يستطيع من خلالها الخبير اعداد تقرير كتابي وتقرير مصور يعطي النتائج التي يتوصل لها الخبير ما يجعل القاضي يصدر حكمه بكل أريحية فالتقارير تعتمد على الأجهزة الحديثة التي سيتم توريدها قريبا.

*** ما هي مواصفات خبير التزييف والتزوير ؟**

دائما نوضح للخبراء وخاصة الجدد بأنه ليس من السهل اطلاق كلمة خبير فهي تعني الكثير وذات مدلول ويجب أن يكون الإنسان على قدر هذه الكلمة ومواصفات الخبير تعتمد على المؤهل العلمي بالدرجة الأولى سواء كان خريج كلية العلوم قسم الكيمياء أو معاهد الحاسوب العليا بالإضافة للأخلاق والمحافظة على سرية العمل وأي خبير يتم ترشيحه للعمل بالقسم يوضع له برنامج تدريبي يتم فيه التسيق على النقاط سالفة الذكر وهناك الكثيرون ممن فشلوا في أن يكونوا خبراء متخصصين.

*** هل تم ضبط أي من منتسبي القسم في حالة رشوة وخيانة لشرف المهنة ؟**

بكل أمانة ومن خلال وجودي في هذا القسم لمدة ثلاثين عاما لم يتم ضبط آي خبير في حالة خيانة للأمانة وإنما أهل لها.

*** ما هي خططكم لتطوير آلية عمل القسم ؟**

هناك بعض التخصصات مثل الأسلحة والحرائق وغيرها يشتغل عليها الزملاء في إدارة المباحث الجنائية التابعة لوزارة الداخلية وقمنا بالتنسيق لضمها للمركز عندما قدم رئيس المركز المستشار عبدالله أبورزيزة مذكرة بالخصوص حيث صدر قرار بإنشاء إدارة الخبرة الجنائية التي تضم قسم الأسلحة والحرائق والمتفجرات وقسم الآلات المتمثلة على سبيل المثال في سرقة الخزنات المالية ومعرفة نوع الآلة التي تمت بها عملية السرقة وحالياً بصدد تفعيل عمل الإدارة التي ضم لها الأقسام سالفة الذكر ومنها قسم التزييف والتزوير وحتى الأعضاء المكلفون للعمل فيها خضعوا لدورة محلية وسيتم إيفادهم قريبا لدورة متقدمة في جمهورية مصر العربية .

خاتمة

وفي نهاية الحديث أقولها وبكل صراحة بأن مركز الخبرة القضائية والبحوث عانى التهميش في السابق عن قصد في جميع النواحي ولم يتلق أي دعم مباشر للارتقاء به كنا مغمورين ولا يعلم بنا أحد على الرغم من الجهود التي تبذل في مساعدة العدالة للوصول للحقيقة عن طريق التقارير العلمية الدقيقة التي نقدمها باعتبارها سند العدالة القانوني باعتبار تقرير الخبير في القانون هو قرينة والقضاة وأعضاء النيابة يبنون أحكامهم ويستكملون تحقيقاتهم من خلال التقرير المعد من خبراء المركز المتخصصين في عدة مجالات .

وحالياً ومن خلال تجربتي التي ليست بالبسيطة في هذا المجال التي تجاوزت ثلاثة عقود أقولها وبكل صراحة فان المركز يعيش عصره الذهبي في كل التخصصات من حيث الإمكانات والفرص التي أتيحت لنا لتطوير آلية عمل المركز وتطوير أنفسنا بالدرجة الأولى بالاتصال بالعالم الخارجي لمواكبة آخر ما توصل إليه العلم في هذا المجال أي بمعني بأن العربة وضعت على السكة والقادم أفضل .

قدمنا مقترحاً لانضمام ليبيا للاتحاد العربي لمكافحة التزييف والتزوير

اكتشفنا جرائم معقدة وعلى درجة عالية من الدقة في التزوير واسترجعت أموال طائلة لخزينة الدولة

الحديث عن خطط وبرامج إدارة التدريب التابعة لجهاز الشرطة القضائية لايمكن حصرها في أسطر معدودة وهي التي يقع على عاتقها مهمة ليست باليسيرة تتمثل في عملية تنمية مورد بشري مهم جدا يساهم في الرفع من مستوى المؤسسة القضائية في ليبيا بشكل مباشر والمتمثل في عملية تأمين مؤسسات الإصلاح والتأهيل وطرق معاملة النزلاء وفق المعايير الدولية لحقوق الإنسان حتى يتسنى للنزلاء بعد قضاء محكوميتهم الانخراط في المجتمع كمواطنين صالحين .

وعملية البناء تحتاج إلى وقت وجهد وإمكانات وقيادات على درجة عالية من الكفاءة المهنية ولديها بعد نظر للخطط التي تضعها حتى تخرج بنتائج إيجابية تساهم بشكل مباشر في تطوير آلية عمل جهاز الشرطة القضائية الذي يحتاج لمثل هذه الإدارة خلال هذه المرحلة من اجل تطوير إمكانات منتسبيه.

وفي هذا الإطار رأينا أن نلتقي عقيد عطية جليد مدير إدارة تنمية وتطوير الموارد البشرية بالجهاز الذي وضعنا في صورة عمل الإدارة والخطط والبرامج المستقبلية للرفع من كفاءة منتسبي جهاز الشرطة القضائية من خلال إقحامهم في دورات محلية وخارجية الذي سألناه فأجاب :-

■ التقاه / هشام الصيد

مدير إدارة تنمية وتطوير الموارد البشرية بجهاز الشرطة القضائية :-

انضمام عشرة آلاف ثائر يحتاج إلى وقت وجهد في التدريب والتأهيل

*** بداية حدثنا عن الإدارة و برامجها للرفع من كفاءة منتسبي الجهاز**

هي إدارة مستحدثة في البناء التنظيمي بالجهاز ونظرا لأهميتها في التطوير والتأهيل والرفع من مستوى الكفاءة لمنتسبي الجهاز رأينا من الضرورة أن تكون هناك إدارة تختص بهذا الجانب ولو نظرنا إلى مايعني تنمية الموارد البشرية فهي مصطلح إداري جديد استحدث في ثمانينيات القرن الماضي والشرطة القضائية كانت سباقة في استحداث هذا المسمى لهذه الإدارة التي تسعى للرقي بإمكانات العاملين في الجهاز ونعمل بان تكون لدينا رؤية للرفع من مستوى الأداء بمشاركة جميع الإدارات والفروع بالجهاز وطبيعة العمل في السجون تتسم بالتنوع وتعدد الأدوار وإذا لم نراع مبدأ التخصص والتنوع وكانت لنا ثقافة خاصة حتى من ناحية تدريب العاملين لايمكن أن نرقى للمستوى المطلوب ولايمكن أن يعول علـينا بان نصل للمستوى المطلوب .

*** بعد استلامكم مهام الإدارة ماهي خططكم لتطوير آلية العمل بها ؟**

منهجيتنا تقوم من خلال إعداد خطة تدريبية سنوية وهذا العام وضعنا خطة وفق الإمكانات المتاحة لدينا والاستفادة من الشراكات مع عدد من الدول والدعم الدولي الذي يقدم لنا في إطار الأمم المتحدة و الاتحاد الأوروبي حيث أقمنا عدة ورش عمل واستفدنا من ورشة العمل التي أقيمت بالتعاون مع مركز الثقافات برومانيا وراعينا التجربة الرومانية الخاصة بمنتسبي فرع جهاز الشرطة القضائية بنغازي في إقامة الدورات وكيفية إدارة السجون وتوفير التقنية الحديثة والتجربة الرمانية قريبة من التجربة الليبية في دولة مرت بالدكتاتورية وكيف وصلوا لمرحلة الديمقراطية والاستقرار والتعاون كان مثمراً بكل المقاييس ولدينا تعاون آخر مع رومانيا لإرسال الأوائل من الثوار في دورات تأهيلية تستهدف حوالي 114 عضواً أرسلت الدورة الأولى مؤخرا وخلال هذا العام سيتم إرسال البقية فالدورة الأولى خرجت بنتائج جيدة .

وضمن خططنا للرفع من كفاءة منتسبي الجهاز سيتم إيفاد عدد من العاملات في مؤسسات الإصلاح والتأهيل النساء لأسبانيا وفي إطار الدعم المقدم من الاتحاد الأوروبي أقمنا عديد ورش العمل التي خرجت بتوصيات تساهم في تطوير آلية عمل جهاز الشرطة القضائية . وفي خطة العام 2013 رأينا جميع الاحتياجات التدريبية التي تعود بالفائدة على الرغم من نقص الدعم المالي الذي لم يف بالغرض.

- بعد التحرير عديد الدول والمنظمات تقدمت لتطوير جهاز الشرطة القضائية وعلى سبيل المثال رومانيا – هولندا – الأردن – تركيا هل تمت المفاضلة بينهم أو كل من تقدم بعرض تمت الموافقة عليه ؟

تحصلنا على دعم في مجال التدريب والتطوير من عدد من الدول التي عرجت عليها سالفا بالإضافة إلى بداية دورة في مؤسسة الإصلاح والتأهيل متخصصة في إعداد مدربي رجال أمن العمليات تستهدف حوالي 30 عضواً سيرسل منهم المميزون إلى مملكة هولندا خلال شهر مارس القادم ولدينا عرض حالياً من الجمعية الايطالية لحقوق الإنسان بالشراكة مع الجمعية الدولية الليبية لحقوق الإنسان والتنمية في برنامج زيارات سنقوم بها خلال الأيام القادمة في ايطاليا للاطلاع على التجربة الايطالية والاستفادة منها وكيفية تفعيل هذا التعاون كذلك قامت الجمعية بالتنسيق مع النائب العام في تركيا لزيارة وفد إلى تركيا للاطلاع على التجربة التركية والاستفادة منها .

كما تعاملنا في الدورات الخارجية مع مراكز التدريب في الأردن حيث تم إرسال مجموعة من ضباط الجهاز في دورة لمدة اسبوع في مجال التخطيط الاستراتيجي في مؤسسات الإصلاح والتأهيل وتم اعتماد إيفاد 100 عنصر للأردن في المجال الإداري والأمني وسيم إرسال 138 عضوا ممن تم تسوية أوضاعهم من ضباط صف إلى ضباط في دورة تأهيلية متقدمة إلى الأردن يوم 25 القادم موعد تحديد بداية هذه الدورة وتم إبرام عقد مبدئي سيصدق عليه رئيس الجهاز والسيد الوزير لاعتماده الاعتماد النهائي .

*** هل مازالت شراكة جهاز الشرطة القضائية مع المركز الدولي لتحسين السجون مستمرة أم توقفت ؟**

طبعاً الشراكة التي كانت قائمة في السابق من العام 2004 مع المركز حققت أثرها وساهمت في نقلة سريعة في البنية التحتية و ثقافة العاملين من خلال ورش العمل رأينا استثمار هذه الشراكة حتى بعد التحرير عندما تقدمت المملكة المتحدة بعرض لتطوير الشراكة حاولنا الاستفادة من نفس المجموعة السابقة حتى تستمر هذه المسيرة وتقدمت بعرض تدريبي بقيمة 7 ملايين يشمل التدريب والتطوير ونحن الآن بصدد الإعداد لهذه الاتفاقية وتوقيعها من السيد الوزير ونحن بصدد انتظار هذه الفرصة التي تعتبر ثمينة والتي ركزنا فيها كجهاز الشرطة القضائية على ضرورة خلق شراكة مع المركز الدولي لدراسات السجون كلية دراسات السجون التي سبق وان قمت بزيارتها شخصياً واطلعت على الإمكانات الموجودة فيها والكلية لها مشاركة مع عديد من دول العالم في هذا المجال ولو استثمرنا هذه الفرصة وتم إرسال عدد من الضباط والقياديين الجدد فأنا على يقين بأننا سوف نحقق قفزة جد هائلة في هذا المجال وخاصة إذا أنشأنا كلية خاصة للمركز داخل ليبيا التي هي ضمن الخطط المستقبلية .

*** مكتب تحسين السجون الذي أنشئ إبان الشراكة مع المركز الدولي هل مازال يقدم في عمله أو أنه توقف ؟**

للأسف توقف هذا المكتب الذي لعب دوراً كبيراً جدا في مستوى التطوير والتحسين داخل مؤسسات الإصلاح والتأهيل ومازالت هناك إجراءات من اجل استعادة العمل به ليتم تقييم وضع السجون في الوقت الحالي وتقييم العاملين بها تقييما جيدا

*** أخبرتني قبل قليل بانضمام عشرة آلاف من الثوار للعمل في الجهاز كيف ستتم**

وليد محمد التاورغي رئيس وحدة البريد المركزي :-

هناك تقصير من قبل المسؤولين اتجاه البريد وكل من زارنا جاء لإتمام إ

لابد من تطوير المكتب باستحداث منظومة كمبيوتر ووجود دور

حوار : طارق ابراهيم الكيلاني .... تصوير : عصام الحبيشي

أستحدث البريد المركزي عام (2006) بعد تقديم مقترح بإنشاء مكتب ووضع آلية عمل وهيكلة إدارية به لتستوعب حجم العمل المنوط به ورغم صغر حجم المكتب ومحدودية موظفيه إلا أنه كبير في المهام التي يقوم بها حيث يستقبل البريد الوارد من قبل الجهات الحكومية لوزارة العدل بشكل يومي ويتم تصنيف الرسائل وتوجيها داخل قطاع العدل بالإضافة إلى الرسائل الصادرة منه فهو حلقة الوصل بين الوزارة وبقية وزارات والجهات العامة الأخرى الحكومية .

قامت صحيفة العدالة – بزيارة البريد وإلقاء الضوء عليه وإثناء تواجدنا التقت الصحيفة برئيس وحدة البريد المركزي السيد وليد محمد التاورغي .

بدايات البريد

حيث أشارت أن المكتب كان يعمل في بدايته بموظف واحد وسيارة لتوزيع أكثر من 40 رسالة متوجهة إلى مختلف فروع الوزارة ولم يكن له آلية عمل واضحة أو هيكل إداري ففى عام 2006 قدم مقترح للسيد مدير إدارة الشؤون الإدارية حينها من قبل الاستاد عبد القادر الغدامسي للأستاذ (عبدالفتاح قويدر) بإنشاء البريد المركزي ووافقه على الفور وبدأنا العمل بموظفين تم قمت باستجلاب موظفي آخرين الأول عام 2009 والثاني عام 2013.

آلية عمل المكتب

وحول العمل يقوم المكتب بتصنيف البريد بشكل يومي القادم من المحاكم والنيابات والوزارات الأخرى وفروع الوزارة العدل يتم فرزها وتنظيمها لتوزع بمعدل كل نصف ساعة.

حيث يدخل البريد إلى إدارات الوزارة عن طريق مندوبيها ويوزع الجزء الآخر إلى فروع الوزارة أيضا عن طريق مندوبين معتمدين من قبلهم حيث يبدأ العمل منذ الساعة الثامنة صباحا إلى غاية الخامسة مساء أما البريد الحكومي لديه أيضا مندوبين لغرض التوزيع وقام المكتب بتوزيع ما يعادل ثمانية وثلاثين ألف وخمسمائة رسالة العام الماضي وهي إحصائية موثقة قمنا بأعطائها للمسؤولين .

عوائق

أما عن العوائق لا توجد لعدم تراكم العمل إذ يسجل فى الحال ويوزع بطريقة منتظمة من قبل مندوبين إدارات ديوان الوزارة أو فروعها الخارجية من محاكم

الخطط والبرامج التي تساهم في الرفع من مستوى كفاءة منتسبي الجهاز

الاستفادة منهم ؟

نحن نمر بمرحلة مخاض ومن الصعب أن تضع معايير دقيقة في الاختيار والذين تم ضمهم للجهاز من خلال المجالس العسكرية وممن قاموا بتأمين المؤسسات وكجزاء لهم بهذا العمل فتم ضمهم للعمل بالجهاز أما كيفية إعدادهم وإدماجهم للعمل فقد عرجت في بداية الحديث انه قد تم تدريب وإعداد قرابة 1500 ثائر من مجموعة العشرة آلاف وتم مؤخرا تخريج دفعة جديدة من المنضمين بمعهد تدريب قرينادة وقوامها 150 ثائرا وقرينادة شهدت تخريج ثلاث فعات وفي طرابلس تم تخريج أربع دفعات ومازلنا مستمرين في عمليات التدريب والتأهيل وستتم الاستفادة ممن لديهم مؤهلات علمية لتوظيفهم حسب قدراتهم .

*** هل ستشمل دورات رفع الكفاءة حتى العنصر النسائي ؟**

نعاني عجزا كبيراً جداً في القوة العمومية للنساء للعمل في مؤسسات الإصلاح والتأهيل وتقدمنا بإعلانات للالتحاق لمن لديها الرغبة في العمل والى الآن لم نتلق العدد المطلوب وتم تكليفي برئاسة لجنة لاستيعاب حوالي 200 خريجة من كلية ضابطات ثانوية البنات لضمهم للجهاز وحاليا إجراءات ضمهم مازالت بالوزارة وعندما تتم الموافقة على هذا العدد سيتم إقحامهن في دورات تدريبية واختيار المميزات منهن في دورات خارجية ثم توزيعهن للعمل حسب أماكن إقامتهمن وهذا العدد سيساهم في تغطية العجز القائم حالياً .

*** هل ستشمل دورات رفع الكفاءة حتى الأختصاصيين الاجتماعيين ؟**

مسألة الأختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين والأطباء تندرج في الإشراف الإداري تحت إطار الفنيين وهؤلاء يقع عليهم دور كبير في عملية الإصلاح والتأهيل ودور الرعاية الاجتماعية كان في السابق دوراً مهمشاً ولا يفي بالغرض على الرغم من أهميته في دراسة مشاكل النزلاء والربط بالمجتمع الخارجي في متابعة الرعاية اللاحقة بعد أن يقضي النزيل محكوميته وإعداد البحوث اللازمة وهذا البرنامج لو تم تفعيله ومنح له البعد الحقيقي فان كل مؤسسة تحتاج لعدد لابأس به من الأختصاصيين حتى يتسنى لهم متابعة كل النزلاء ودراسة المشاكل التي تعترضهم .

ومن ضمن أجندتنا للتدريب والتأهيل هناك دورة خاصة لهم في الأردن قريبا كما ستكون هناك دورة أخرى للأطباء بدأت خلال الأيام الماضية محلية تندرج تحت إطار كيفية إدارة المرافق الصحية .

*** ماهي الفترة الزمنية التي تحتاجونها لتدريب وتأهيل عدد عشرة آلاف ثائر ممن انضموا للعمل بالجهاز وكيف سيتم التصنيف؟**

هناك خيار أن يكون ضابط أو ضابط صف حسب المؤهل العلمي وإما أن يكون موظفاً يخضع للقانون رقم 12 ومكتب شؤون الثوار يشتغل على هذا البرنامج أما الوعاء الزمني لإقحام كل الثوار في الدورات فإننا نحتاج لمدة عام ونصف على أقل تقدير في دورات مكثفة إذا لم تواجهنا أي معوقات ومنها عدم وجود مكان مخصص لمعهد تدريب طرابلس

*** هل لديكم تواصل مع المعهد العالي للتدريب التابع لوزارة الداخلية ؟**

المعهد العالي للتدريب لديه من الهموم مايكفيه في الدورات المستمرة التي يقوم بها لدمج الثوار إلى وزارة الداخلية و الإخوة هناك مدّوا لنا يد العون سواء بمنحنا مدربين أو بالمنهج العلمي وسنحتاج لهم خلال الأيام القادمة للاستشارة عن الكيفية التي قاموا بها في تأهيل عدد من الثوار من أصحاب المؤهلات العليا الذين انخرطوا في دورات تأهيلية وتمت تسوية أوضاعهم كضباط

- ماذا يعني مكتب شؤون الثوار ؟

مكتب شؤون الثوار هو مكتب مستحدث ولايوجد في البناء التنظيمي للجهاز وطبيعة عمله يندرج تحت قسم الموارد البشرية ولكن طبيعة المرحلة واختصاراً لعامل الزمن استحدث لدمج الثوار في الجهاز

*** ضمن خطتكم للعام الحالي ماهي النتائج المتوقع الخروج بها ؟**

قمنا بإعداد خطة عمل للعام الحالي دعينا فيها جميع الطموحات والأهداف والرؤية للتدريب وهذه الخطة تشمل تدريباً داخلياً وخارجياً وفيها استثمار حتى للعروض والشراكات القائمة مع عدة جهات أخرى وقريبا سيتم الاحتفال بإعلان خطتنا للعام 2014 وما نحتاجه هو الدعم الذي يتوافق وحجم هذه الطموحات وحجم هذه الرؤية لكي تحقق أهدافها وهي لن تنجح ما لم يتوفر هذا الشرط .

*** هل دورات رفع الكفاءة ستشمل حتى المكلفين بتأمين النيابات والمحاكم أم العاملين في المؤسسات الإصلاحية فقط أم كل أعضاء الجهاز ؟**

التركيز أكثر شيء في الوقت الحالي على المكلفين بالعمل وتأمين مؤسسات الإصلاح والتأهيل فهي محور العمل و الارتكاز والمكلفون بحماية النيابات والمحاكم هم من أعضاء الجهاز وسيكونون ضمن خطة عملنا .

*** ما مدى تقييم الدول التي يتعامل معها الجهاز بإمكاناتكم المهنية أنتم أعضاء جهاز الشرطة القضائية ؟**

استفدنا من شراكتنا مع المركز الدولي لدراسات السجون في بريطانيا

عند القيام بأي برنامج لابد من إجراء تقييم لما سيعود عليك بالفائدة ونحن لدينا تقييم لكل عضو من خلال الدورة التي يتلقاها هذا في الشأن الداخلي أما في الخارج ومن خلال الدورات التي تم إيفادنا لها فقد أثبتنا جدارتنا ونلنا استحسان المدربين الذين تعاملوا معنا .

وعلى المستوى الشخصي تم إيفادي لدورة في لبنان خلال شهر ديسمبر الماضي تحصلت فيها على دبلوم في الموارد البشرية والدورة كانت جد مهمة والحصيلة كانت جيدة جداً واستفدت كثيرا من هذه الدورة وهذا سيساعدني للدفع بهذه الإدارة إلى الأمام .

*** كيف يتم اختيار المرشحين لدورات رفع الكفاءة ؟**

حتى نكون صادقين مع أنفسنا نحن إلى حد الآن لم نصل لمستوى الشفافية في الاختيار الذي يجب أن تكون له أسس التي من ضمنها الكفاءة والقدرة والمؤهل العلمي وكإدارة التدريب حالياً نعمم على الفروع والإدارات كافة عن أية دورة سواء أكانت داخلية أو خارجية ولهم حرية الاختيار حسب الحاجة والدورات تشمل منتسبي الجهاز من كل مناطق ليبيا ولم تحتكر على مدينتي طرابلس وبنغازي .

*** هل سجلتم خروقات و انتهاكات أمنية في معاملة النزلاء وعدم الانضباط لمن تم تأهيلهم في دورات ودمجهم للعمل من الثوار في الجهاز ؟**

في البداية كنا نسجل بعض الخروقات والانتهاكات أما الآن ومن خلال متابعتنا لسير العمل في الجهاز لم تعد تسجل اي انتهاكات من قبل الثوار المندمجين للعمل في الجهاز من خلال التعامل مع زملائهم من الجيل الأول استوعبوا كيفية التعامل مع النزلاء وبعد إقحامهم في الدورات فانا على ثقة بان كلمة انتهاكات لحقوق النزلاء لن تسجل لدينا .

جراءات أو بمحظ الصدفة

رات تدريبية لموظفيها

رة التفتيش والقضايا والخبرة القضائية والمعهد العالي وجهاز ضائية وغيرها من الجهات التابعة من وزارة العدل .

هم من الجهود التي تبذل من أجل توفير عمل ناجح ومنظم إلا حيانا بمشاكل خارجة عن المكتب فعلي سبيل المثال ورود البريد بعة للوزارة أحيانا غير واضحة الرقم الإشاري والبيانات عليه أو ووضوح التعميم الجهات هذا يجعلنا نقع في إشكالية باعتبارها توجب إعطاؤها للمسؤولين لأخذ قرارات مهمة بشأنها بمكذلك المندوبين للبريد العام بشكل منتظم وكافئ يسبب عرقلة وبطئ هم بالقدوم إلينا بمعدل يومين فى الأسبوع الواحد لتسيير العمل كذلك توفير خط هاتف وسيارة لمكتب البريد .

سيد عبد القادر صالح الغدامسي الموظف والمؤسس الحقيقي ه الحالي إثناء استضافت الصحيفة له بضرورة قيام المسؤولين بزيارة البريد والوقوف على سير العمل ونجاحه وتحفيز موظفيه ية وخارجية فى مجال الأرشفة والمحفوظات لرفع الكفاءة وأن ة وزارة العدل مكتب البريد المركزي عام 2014 واستحداث أيميل فة إلى صيانة المكتب البريد .

ك

ا باستحداث عدد خمس مندوبين للمكتب لرفع حافظات المرتبات هذه الخطوة بعد اجتماع قام به المكتب لوضع آلية عمل 2014 ب وكذلك أطالب وزارة العدل باستحداث بطاقات الزوار ليحس خل وزارة سيادية لها مكانتها وهيبتها مثل باقي الوزارات السيادية

أسئلة وأجوبة

يبحث المواطن دائماً عن قلب مفتوح لهمومه ،وعن آذان مصغية له وأنتم ضيوفنا من عدد لآخر ،وتوسيعاً لدائرة المعرفة القانونية وانطلاقاً من أن المعرفة أساس للوعي وباعتبار الأهمية التي تعكسها بشؤون القوانين وما تحققه من حصانة وحصافة للمواطنين تخصص هذه الصفحة للإجابة على عديد التساؤلات بشأن القضايا القانونية .

الاستاذ المحامي : الميروك شوية

ما هو ترتيب الأب بين محضوني الأبناء من مطلقته ؟، ومتى تنتهي الحضانة ويرجع الأبناء أو البنات الى أبيهم؟
هل لي أن أطالب بحضانة ابنتي بعد زواج أمها مطلقتي ؟ وهي تعيش الآن مع جدتها لامها والتى تقول إنها تريد حضانتها ولكن لم تقم بالإجراءات القانونية حتى الآن رغم مرور سنة ونصف السنة على زواج أمها هل للبنت الخيار فيمن يحضنها وفي أي سن؟ إن رغبت ابنتي ذات العشر سنوات في العيش معي واختارتني على جدتها هل لي الحصول على حضانتها ؟
أليس من الأحرى أن يأخذ الأب علاوة الأبناء من مطلقته 100 دينار وهو الذي يدفع نفقتهم ؟
ولماذا لا يبقى الأبناء من المطلقة مع أبيهم في كتيب العائلة بدل أن تنتقل ابنتي مثلاً إلى كتيب أمها ثم تحذف منه مجدداً بعد زواجها ربما إلى كتيب أسرة جدتها .
يرجي الرد مشكورين.

* في الحقيقة إن سؤال عبدالله طه سؤالٍ مركب نحتاج للإجابة عنه الخوض تفصيلاً في موضوع الحضانة ونبدأ باسم الله ..

الحضانة- فى اصطلاح الفقهاء .

هي حفظ الولد فى مبيته ومؤنة طعامه وملبسه ومضجعه وتنظيف جسمه والقيام بجميع شؤونه فى سن معينة ممن له الحق في ذلك من أقاربه المحارم .

الحضانة .. وفق القانون رقم (10) لسنة 84 بشأن الزواج والطلاق وأحكامهما بأنها (حفظ الولد وتربيته ورعاية شؤونه وتوجيهه من حين ولادته الى أن يبلغ الذكر ويتم الدخول بالأنثى وذلك بما لا يتعارض مع حق الولي).

(المادة 62) من القانون رقم 10لسنة 84م أوكل القانون للأبوين معاً مهمة القيام بحضانة المولود على سبيل التكامل بينهما في حال استمرار علاقة الزوجية أو رابطة الزواج وهذا أمر لاخلاف عليه ولا جدال إذ إن الوالدين هما الأقدر والأجدر القيام بهذا الدور معاً في كنف أسرة مترابطة ومستقرة .

لكن هذا الوضع المثالي قد لا يستمر وذلك عندما يفترق الأب والأم عن بعضهما بالطلاق أو التطليق .. هنا لم يغفل القانون أن الحضانة أولاً وأخيراً تراعى فيها مصلحة المحضون.. الحسية والمادية والمعنوية ففي المدة التى لا يستغني فيها المحضون عن النساء يكن هن الأرفق والإحن والأقدر بحكم ماجبلن عليه من حنو وعطف وإيثار فقد نص القانون على أن تكون للأم وجعل أمر الولاية على نفسه وتأديبه وتعليمه والإنفاق عليه على الأب لان الرجال اقدر فى غالب الأحيان من النساء فى هذا الجانب .

ومن السنة النبوية الشريفة «إن امرأة جاءت إلى النبى محمد صلى الله عليه وسلم وقالت هذا أبنى كانت بطني له وعاء، وحجري له حواء وثديي له سقاء وان أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني .. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم .. أنت أحق به ما لم تنكحي (يعني تتزوجي).وقد روي أن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه فارق امرأته جميلة بعد أن أنجب منها ابنه عاصم .

ثم شجر الخلاف بين عمر رضى الله تعالى عنه وجميلة حول حضانة عاصم – كل منهما يود أن يحضنه – فاحتكما إلى الصديق أبى بكر رضي اللّه عنه- فقضى لها بحضانة عاصم دون عمر –وقال «ريحها ومسها ومسحها وريقها خير له من الشهد عندك».

ملاحظة :- عاصم هذا هو جد عمر بن عبدالعزيز لأمه ..

ترتيب أصحاب الحق فى الحضانة

وفق الفقرتين (ب-ج) من المادة 62من القانون رقم 10 لسنة 84ونصهما .

ب: فى حالة قيام الحياة الزوجية تكون الحضانة حقا مشتركا للأبوين فان افترقا فهي للام ثم لامها ثم للأب ثم لامه ثم لمحارم الطفل من النساء بتقديم من تدلى إليه بجهتين على من تدلى إليه بجهة واحدة ثم لمحارم الطفل من الرجال .

توضيح :

الترتيب -الأول - الأم
الترتيب -الثاني – أم الأم
الترتيب-الثالث- الأب
الترتيب-الرابع- أم الأب
الخامس لمحارم الطفل من النساء مع تقديم من تدلي إليه بجهتين على من تدلى عليه بجهة واحدة مثال:- طفل تنازعت حول حضانته امرأتان هما خالته وفي نفس الوقت ابنة عم أبوه .

وعمته .. هنا الخالة تدلى له من جهة الأب والأم والعمة من جهة الأب فقط فتقدم الخالة على العمة.

الترتيب السادس .. محارم الطفل من الرجال .

وهنا لفظ الطفل يشمل «ذكر أو أنثى» فتيحضن الأنثى من الذكور من لا تحل له .

سقوط الحق في طلب الحضانة :

تسقط الحضانة بسكوت من له الحق فيها سنة كاملة من تاريخ علمه إلا لعذر قاهر يمنعه من المطالبة بحقه في الحضانة .

توضيح – إذا انقضت سنة كاملة ولم يطلب من يستحق الحضانة إسناد الحضانة له فقد سقط حقه فيها إلا إذا قدّم عذراً قاهراً منعه من المطالبة بحقه فيها .

مثال : جدة لأم تستحق الحضانة بعد الأم علمت بزواج ابنتها الحاضنة لحفيدتها لكنها كانت فى تلك الفترة مرافقة لعلاج أحد أبنائها فى الخارج .. وعندما عادت لليبيا قيل لها ان حقك فى طلب الحضانة سقط .. هنا تتمسك بالعذر القاهر وتبرزه ليقيمه القاضي ويبث فيه.

*** هل للبنت أن تختار من يحضنها وفى أي سن؟**

الحضانة شرعت لمصلحة المحضون منذ ولادته ومسألة اختيار المحضونة أو المحضون لمن يحضنه دون البلوغ مسألة غير واردة لأن المحضون الرضيع أو الطفل غير كامل الأهلية فلا يترك له اختيار حاضنيه أو تقدير مصلحته .

عند بلوغ السن القانونية :

إذا كان المحضون ذكرا فقد أصبح ذا أهلية كاملة فلا قيد عليه ولا تقييد ولم يتعرض القانون لغير ذلك لكن إن كانت «أنثى» يعني بنتاً، فهي وإن كانت تصل لمرحلة البلوغ فى نفس السن.. ويصبح القانون مقراً بذلك إلا أنه تم النص على الاستثناء فى هذا الشأن وهو أن تظل فترة حضانتها إلى أن تتزوج ويتم الدخول بها .

مبرر ذلك:

اعتقد أن القانون تعامل مع حالة استمرار الحضانة للأنثى إلى زواجها مع مسألة الحضانة باعتبارها حقاً للمحضون وواجبا على الحاضن .

وخشي من أن يتنصل من آلت إليه الحضانة من الالتزام بها ويدفعه ذلك إلى طرد البنت وفي أي سن للشارع دون حاضن .

فأراد القانون هنا أن يهمس في أذن المحضونة أن لها حقاً في ذمة حاضنها أو حاضنتها وفي أعناقهم واجب تجاهها حتى يقدر اللّه تعالى لها الزواج والستر.

تنويه مهم :

إيماءً لما ورد في سؤال السيد عبدالله طه .

نقول أن المستفاد من النص على سقوط حق من يستحق الحضانة إذا سكت عن طلبها سنة كاملة أن الحضانة لا تنتقل مباشرة هكذا من الأم إن تزوجت إلى أمها بل القانون يفرض على أم الأم أن تطلب الحضانة خلال سنة فأن أنقضت تلك السنة دون أن تطلب الحضانة فقد سقط حقها فيها وتؤول الحضانة للأب الذي يليها في الترتيب .والذي عليه أيضا أن لا يعتقد أن الحضانة تصير إليه عند زواج الأم فحسب بل ينطبق عليه ما ينطبق على الجدة فى ضرورة تقديم طلب للقاضي الجزئي يطلب فيه الحضانة لأن الحضانة حق المحضون وواجب على الحاضن ومسؤولية على عاتقه تحت إشراف القضاء فالذي يقرر الحق فى الحضانة هو القاضي لا غيره .

لا يجب الخلط بين الحضانة والولاية.

قلنا إن الولاية دائماً للأب مادام حياً فإن مات تصير للقاضي فهو ولي من لا ولي له .

أما الحضانة فهي مسألة مؤقتة هدفها مراعاة مصلحة المحضون وضمان تقديم الرعاية اللازمة له .

ومن هذا المنطلق :

إن نقل أسماء المحضونين من كتيب العائلة الخاص بالأب الى الكتيب الخاص بالأم هو خطأ قانوني وإجراء غير صائب أبدا فهو قد يقصى الأب نهائياً عن القيام بأي دور في سبيل القيام بواجبه كولي ويمكن مطلقته من أن تستخرج جوازات سفر للمحضونين وتبعدهم حتى عن بلدهم .

فيا مصلحة الأحوال المدنية :

أرجو أن تنتبهوا لهذه النقطة فوجود أسماء الأبناء فى شجرة عائلة الأب حفاظاً على الأنساب أحوط من فتح هذا الباب والذي قد يفسره الحاضن مهما دنا تربيته إن له الحق مادام حاضناً في أن ينقل أسماء المحضونين لكتيب العائلة الخاص به وهذا أمر لا شك أن حدث جلل .

أمر مهم :

الحضانة أمانة والأمانة مسؤول عنها المؤتمن قضاء وشرعاً استنادا لقوله تعالى «فليؤد الذي أؤتمن أمانته وليتق الله ربه» ومن هذا المبدأ لا يجب أن تكون سبيلاً للمناكفة أو المماحكة بين الأب والأم بعد الطلاق ولا يجب أن تكون وسيلة يؤذي بها أحدهما الآخر وينغص عليه بل يجب أن يقدم الأثنان مصلحة المحضون أو المحضونة ويوفران له سبل الاستقرار والراحة ما أمكن فعلاوة العائلة إن نزلت للأب فعليه أن يقدمها أو يصرفها على شؤون المحضون أو المحضونة زيادة على ما قد يكون قرره القاضي عليه من نفقة ولا ينقص هذه من تلك واذكر خيرا بقوله تعالى «ولا تنسوا الفضل بينكم» وتذكروا أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أرفق بجميلة .. مطلقته ولم ينغص عليها عيشتها فأحسنت هي بدورها تربية أبنه «عاصم» الذي قدر له أن يكون جد عمر بن عبدالعزيز أمل أن أكون قد أوضحت وأجبت والله من وراء القصد .

*** لماذا لم يتم في ليبيا انتخاب الرئيس وبعدها إصدار الدستور .. أليس من الممكن أن يكون الرئيس عند انتخابه ضامنا لإصدار دستور معبراً عن آراء الشعب وتطلعاته وهو أفضل من أحزاب شتى تمارس بالمصطلح الليبي الذي أصبح مشهوداً الآن المماحكات السياسية !!؟**

إذا اتفقنا بأن الدولة بشكلها الحديث تتكون بعقد مفترض بين الشعب كأفراد والدولة يتنازل في هذا العقد أفراد الشعب عن بعض حقوقهم وصلاحياتهم للدولة ككيان واحد يمثل الجميع هذه الفكرة انبثقت من أفكار واستنتاجات «هوبز وجان جاك روسو» منذ حوالي قرنين من الزمان إذا عقد مفترض تتوفر فيه كل شروط العقد النمطية ولكي لا تبقي الفكرة ضبابية هكذا صير لكتابة الدساتير التي يضمنها الشعب شروطه ورؤيته على السلطة التي ستنتخب بعد ذلك بموجب الدستور يظل الشعب ملتزما بالعقد المفترض وفق الدستور ما التزمت السلطة التي انتخبها فلو أخلت السلطة المنتخبة رئيس أو حكومة وفق الشروط النمطية للعقد يجوز للشعب أن يمتنع عن الالتزام مادام، قد أصبح من طرفه هو فقط لأن العقد طرفاه اثنان الشعب والسلطة الحاكمة فإذا أخل طرف بالتزامه جاز للطرف الآخر عن بعض من التزامه أيضا ولن نتطرق لتجارب الدول العريقة فى هذا المجال أو دساتيرها والتي مر على العمل ببعضها أكثر من قرنين ونصف لأننا إن فعلنا سنكون كمن قفز ذهنيا قفزة فى الهواء لعدم منطقية المقارنة بين دساتير تصدر فى القرن الواحد والعشرين وبين دساتير صدرت فى القرن الثامن عشر الميلادي .

العاقل من اتعظ بغيره :

المخاوف التي تبرز عند انتخاب السلطة الحاكمة وبعدها تشرف هي على إصدار الدستور ؟

أولا: السلطة الحاكمة سواء كانت رئيساً أو حزباً لابد أن تكون له رؤيته الخاصة وعندما يصبح رئيساً فهو لم يعد من الشعب فى مسألة إصدار الدستور بل يصبح ممثلاً للطرف الثاني عن العقد وهو الحاكم وبالتالي قد يضغط في اتجاه اعتماد رأيه ورؤيته حزباً كان أو فرداً ويصبح حاله فى العقد حال من يشترط لنفسه والنفس أمارة بالسوء كما أخبرنا المولى عز فى علاه .

ثانياً: قد يصبح استفتاء الشعب على الدستور فى هذه الحالة استفتاء سياسيا لا استفتاء تشريعيا فقد تفسر السلطة الحاكمة التي انتخبت قبل الدستور موافقة الشعب على إصداره بأي نسبة ولو كانت ضئيلة بمثابة اعتماد الشعب لرؤيتها أو اديولوجيتها وفي هذا مضرة كبيرة وقد تهئ لولادة سلطة مطلقة وأوضح مثال على ذلك .

دستور مصر فى عهد عبدالناصر سنة 1956م حين وظف الرئيس عبدالناصر ما تحقق له من نصر فى حرب القنال عام 56م ولكون مصر متعطشة لأي انتصار فى ذلك الوقت فلم يتفهم المصريون أن حرب 56م كان لموقف أمريكا التي كانت ترفع شعار «الإحلال» أي أن تحل هي في الشرق الأوسط بدل «بريطانيا وفرنسا»، ودعمت موقف الاتحاد السوفييتي لإيقاف العدوان ولكن التوظيف الإعلامي جعل المصريين ينسبون النصر لعبدالناصر فأضروه وأركبوه فرس الغرور حتى لم يعد يرى عيوبه أويحس بنقائص نظامه حتى منى بالهزيمة النكراء سنة 1967م فتضررت مصر وعبدالناصر معاً وكان هو نفس الحال مع دستور السادات سنة 1971م فأستفرد وفقد بوصلة التوجيه فحطت طائرته دون ثمن أو مبرر في مطار بن غوريون سنة 1978م ودستور مصر سنة 2012م أيام الرئيس مرسى ورغم انه من السابق لأوانه الحكم عليه الآن إلا أن على ما يبدو تسرب القلق والخوف لدى المصريين أن ينهج د .مرسى نفس أسلوب سابقيه ووصل الخوف ذروته حين أصدر الرئيس مرسى ما سمى بالإعلان الدستوري المكمل الذي لم يلق قبولاً منذ صدوره بل أدى إلى تحالف الناخبين الذين انتخبوا المرشحين الآخرين مثل حامدين وموسى والبرادعى فكونوا أغلبية وانقلب الميزان وتونس وان كان الوضع فيها له خصوصية تميزه، فتونس يحكمها الآن ترويكا أوثلاثي وليس حزباً أو فرداً واحداً لكن التونسيين يجاهرون الخوف ولا يكادون يخفونه من أن الأحزاب الثلاثية ليس متكافئة فى القوة وعدم التكافؤ هذا قد لا ينبئ بأن الدستور الآن سيكون متوازياً.

والوضع فى بلدنا ليبيا مختلف أيضا فمهما طال الوقت أو تأخر سينجز الليبيون الدستور أولا ثم ينتخبون على أساسه من يدير شؤون البلاد ولسان حالهم يقول .. العاقل من أتعظ بغيره وفى هذا ما يمكن أن نسمه محاولة الإجابة عن السؤال.

*** أرجو الإفادة بخصوص المزايا المادية والعينية التي تمنح لمديري الإدارات والمكاتب ورؤساء الأقسام فى الشركات العامة وأيضا من ناحية الندب لدرجة الوظيفة علما بأنه لا يوجد لوائح إدارية أو مالية بالشركة .**

موظف

لم نحط علماً باسم الشركة العامة التي لا يوجد لها لوائح إدارية أو مالية فالقانون يفرض وجود النظام الداخلي واللوائح المنظمة للعمل حتى فى الشركات الخاصة ما بالك في العامة .. وإذا اعتمدنا ما قاله السائل بأنه لا توجد لوائح إدارية ولا مالية وإن كنا لا نعتقد أن شركة عامة أنشئت هكذا على الهواء فإن السائل إن كان متأكداً عليه أن يتوجه لمكاتب وزارة العمل لأن وزارة العمل منوط بها التصدي لمثل هكذا أوضاع حفاظاً على حق العمال مع الإشارة للمادة 46 من القانون رقم 12 لسنة 2010 الفقرة 2 ونتص على ..كما عليها اطلاع العاملين والموظفين كتابة لدى تشغيلهم على المقتضيات المتعلقة بالمواضيع التالية وكل تغيير يطرأ عليها :

* النظام الداخلي للعمل.. * ساعات العمل.
أساليب تطبيق الراحة الأسبوعية. المقتضيات القانونية والتدابير المتعلقة بحفظ الصحة والسلامة والوقاية من الأخطار المهنية.. *الجهة المؤمنة ضد حوادث العمل والأمراض المهنية – رقم التسجيل بصندوق الضمان الاجتماعي .

اشراف : محمد احميدة

هل نستفيد ؟!

فى كل مرة نتكلم عن الأحتراف فى كرة القدم والأحتراف كلمة سهلة على اللسان ولكنها صعبة فى التطبيق وكلما تكلمنا عن الأحتراف نبدأ بذكر احترافية لاعبي أوروبا وكيف أنهم يتصرفون بكل احتراف فى كل المواقف سواء داخل الملعب أو خارجه وأيضانضرب بهم المثل في كيفية التزامهم بتعليمات المدربين وعدم الأعتراض على قرارات الحكام حتى ولو كانت خاطئة وقاسية فى بعض الأحيان وكذلك عدم الاعتراض على مدربيهم عند تغييرهم أثناء المباراة وهذا مثل على ذلك قبل المباراة النهائية لدوري ابطال أوروبا والتى جمعت ما نشستر يونايتد وتشلسى أخبر مدرب مانشستر (السير فيرجسون) لاعبه الكوري (بارك جي سونج) بأنه سوف يكون خارج تشكيلة المباراة أي أنه لن يتسلم ميدالية فى المباراة النهائية مع أن اللاعب لم يكن يشكو إصابة تعيقه عن المشاركة ولم يكن على خلاف مع المدرب ولا غياب عن التدريبات ولا تهاون فى ذلك بل بالعكس كان له دور فى تأهل فريقه إلى المباراة النهائية بداية من الدور (16).

ومع ذلك التزام اللاعب الكوري بقرار المدرب وأيضاً أحتفل مع الفريق فى موسكو.

تخيل هذا الموقف لو حدث مع لاعب عربي ومع أننا نعرف ما يحدث مسبقاً فى أول الأمر سوف ينتقد المدرب كيف يخرجه ويحرمه من صعود منصة التتويج مع الفريق والحصول على ميدالية تبقى له ذكرى طوال العمر ومن المؤكد أنه لن يبقى في النادي أو المنتخب.. ولكم الدليل على ذلك في مباراة مصر والسنغال فى البطولة الإفريقية التي أقيمت في مصر والمشهد المثير والمؤكد أن كل من تابع هذه النهائيات مازال يتذكر تلك اللقطة بين المدرب (حسن شحاته)، واللاعب (أحمد ميدو) ومن دون تعليق.

وأخيراً .. نرى الفارق في العقلية والالتزام بين لاعب وآخر، فهل نأخذ الدروس والعبر ونبدل الموجة السلبية إلى ايجابية حتى فى ثورات ما يسمى بالربيع العربي ونقتدي برسولنا الكريم (محمد عليه الصلاة والسلام) وهو الأسوة الحسنة حيث قال : (الدين معاملة).

بطموحات ليبية : فرسان المتوسط بطلاً لقارة إفريقيا للاعبين المحلين لكرة القدم

حضور متميز ومنتخبنا يضع علامة قف أمام غانا في نهائي البطولة

التعامل التكتيكي من المدرب الأسباني «كلومينتي» كان له الأثر فى النتائج الإيجابية للمنتخب لأن المدرب الواثق في إمكانياته وقدراته يزرع هذه الثقة ويوصلها إلى اللاعبين فهذا المدرب يتميز بقراءة المباراة فى رأسه وقبل أن تلعب على الملعب فهو يعرف كيفية التعامل مع المنافس ويتكيف اللاعبين مع متغيرات المباراة من خلال مواقف اللعب كما تتميز التبديلات التي يجريها بالجرأة حيث أنه يحتفظ فى كل مباراة بعدد من اللاعبين المؤثرين والذين يمكنهم تغيير سير المباراة فى الأوقات الحرجة كاللاعب (عبدالسلام الفيتوري) وهي أوراق يخفيها فى دكة البدلاء تنوع أداء منتخبنا بين مباراة وأخرى وأعتمد على طريقة اللعب (2/4/4) التى تتحوّل إلى طريقة (3/3/4) أثناء التحركات الهجومية لحظة استخلاص الكرة من المنافس وهنا تظهر فاعلية التصرف الهجومي إثناء الاستحواذ على الكرة وهذا شئ ايجابي أم السلبي فإن الفريق لا يستطيع خلق فرص التهديف إلا إذا كان مستحوذاً على الكرة وذلك من خلال التمريرات خلف دفاع المنافس المتقدم وهذا ما شاهدناه فى الهدف الذي سجله اللاعب (عبدالسلام الفيتوري) في مرمى المنتخب الغابوني وشجع كذلك وفى بعض الأحيان المهارات الفردية اللاعبين كالهدف الذي سجله (العمامي) ومن مسافة بعيدة وبعد أن راوغ لاعبين في مرمى الكونغو فى الثواني الأخيرة والذي بفضله ترشحنا إلى الدور الثاني.

أما الشق الدفاعي ما زال ينقصه التنظيم أخطاء فردية وجماعية في كل مباراة التركيز والانتباه والمراقبة ضعيفة المسافات يعيده بين اللاعبين مما يصعب عملية التغطية أستعمل المدرب دفاع المنطقة ولكن اللاعبين لم يكن الانسجام والتعاون بينهم في أحسن حالاته كذلك أنفقد التعاون والانسجام والتفاهم بين خط الظهر وحارس المرمى مما تسبب في قبولنا لأهداف مجانية سواء كانت بأخطاء فردية أو جماعية ولكن تبقى دائماً لعبة كرة القدم هي لعبة الأخطاء وأقل الأخطاء هو الذي يكون اقرب لحسم النتيجة.

ختاماً .. أقول إن سلاح الروح القتالية والإرادة التي لعب بها الفريق كانت أهم مفاتيح النتائج الايجابية فى كل المباريات التى خاضها وهنا يدخل عمل وفكر المدرب فى تحضير اللاعبين وإعدادهم وتجهيزهم بدنياً وفنياً ونفسياً لمقابلة كل الظروف المحيطة بالمباراة نقول حظاً أوفر للمنتخب وهو يخوض المباراة النهائية أمام منتخب غانا على لقب البطولة والجريدة ماثلة تحت الطبع .. فى أعدادنا القادمة سنقوم بقراءة تامة حول مشاركة المنتخب فى النهائيات وانطباعات رجل الشارع وآراء الفنيين والمحللين فى هذا الشأن.

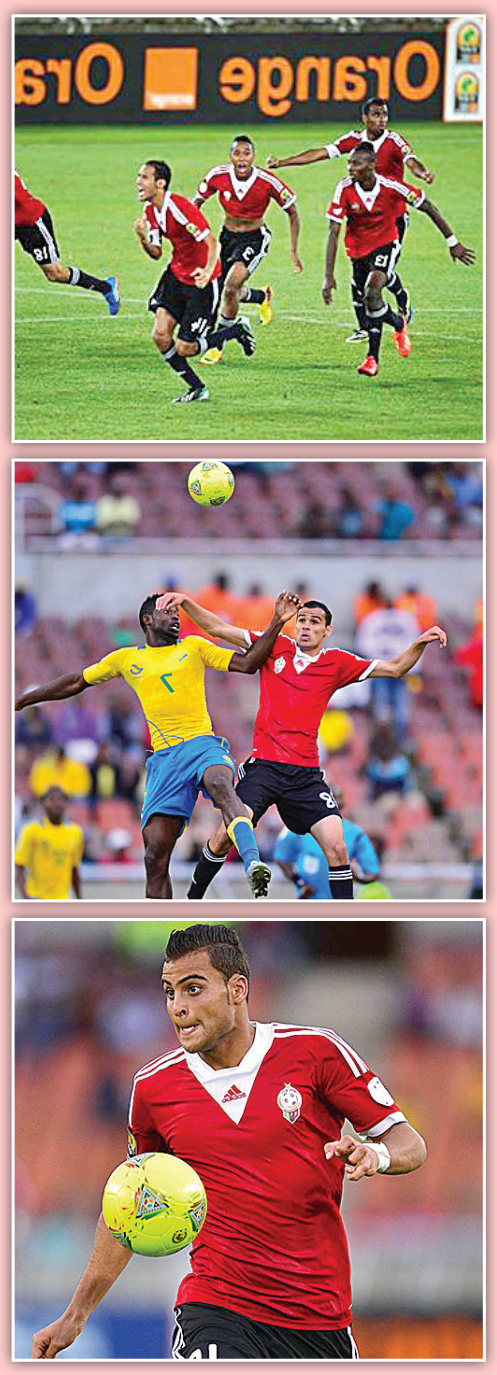

العدالة

20 ربيع الآخر
1435هـ الموافق
20 فبراير 2014م

احتفال الشعب بثورة 17 فبراير

العدالة
صحيفة تصدر عن إدارة العلاقات والتعاون الدولي بوزارة العدل

هاتف - 0214808432
بريد مصور - 0214808432

إخراج وتنفيذ
قسم الشؤون الفنية بالصحيفة

طبعت بمطبعة
العدل